

هل هذا الجد يعتبر محرماً وما الدليل

س: رجل تزوج وله جد من قبل أمه، هل زوجة هذا الرجل تكشف لهذا الجد ويعتبر محرماً لها أم لا. مع ذكر الدليل؟ ج: نعم فإن الجد يعتبر كالأب فيدخل في قوله تعالى: { أَوْ آبَاءُ بُحُولَتِهِنَّ } فإذا أجاز الكشف لوالد الزوج فإن جده كأبيه، ولا شك أن والد أمه له نوع ولادة، حيث أنه أب لأحد والدي الزوج، وكما تكشف له جدته أم أمه فكذلك تكشف البنت لأبي أمها فأصبح كالوالد فدخل في قوله تعالى: { وَحَلَائِلُ أَبْتَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ } فإن أم هذا الزوج تولدت من صلب هذا الجد، فهو كالأب فتكشف له زوجة ابن ابنه وابن بنته، والله أعلم.